

قرار رقم (٦٢٣) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٩

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة

التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الأستاذ

المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وفى ضوء موافقة سيادتكم بتاريخ ٢٠١٨/٠٥/٠٣ على تفعيل مذكرة رئيس الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين

بشأن الاقتراحات الخاصة بتبسيط إجراءات القيد أو التجديد أو إعادة القيد لوسطاء التأمين .

وعلى مذكرة نائب رئيس الإدارة المركزية للترخيص -ص وقيد المهنيين للمعدة في هذا الشأن.

ق ر ر

مادة أولى: يعاد قيد أسم وسيط التأمين المذكور فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة كوسيط تأمين

ضمن الجهاز الإنتاجي بشركة الكان للوساطة في التأمين وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته

التنفيذية وتعديلاتها وينفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:-

م	اسم الوسيط	الرقم	الشركة	الرقم القومى
٠١	احمد شوقي محمود عثمان	٣٣٧٤٤	الكان للوساطة في التأمين	٢٨٣١٠٠٧٠١٠٠١٧١

مادة ثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا لقرار كلاً فيما يخصه .



٤٦٠٧٦

رئيس الهيئة

المستشار رضا عبد المعطى

